

[396] حكم تحويل بِيَعْ اليهود إلى مساجد | فوائد شرح

اقتضاء الصراط المستقيم | الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية وفي بيته اليمامة رواه النسائي عن طلاق ابن علي قال خرجنا وفدا الى النبي صلى الله عليه وسلم فباعناه وصلينا معه وخبرناه ان بارضنا - [00:00:00](#)

طبيعة لنا بيعة؟ اي نعم. فاستوهبناها فاستوهبناها من فضل طهوره. فدعوا بماء فتوضاً وتمضمضاً ثم صبه في اذاعة وامرنا فقال اخرجوا فإذا اتيتم ارضكم فاكسروا بيعتكم وانضموا مكانتها بهذا الماء واتخذوها مسجداً. الحديث الى ان قال - [00:00:20](#)

اتخذناها مسجداً فنادينا فيه بالاذان. نعم البيعة مكان متعدد اهل الكتاب سواء كانوا يهود او نصارى مكان تعبد اهل الكتاب. قال تعالى ولو لا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع - [00:00:40](#)

ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً. فالبيعة متعددة للكتاب وكان وكان باليماماة شيء من ذلك. كان فيه النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ان يحولوها الى مسجد كما في نص هذا الحديث وكونه صلى الله عليه - [00:01:00](#)

وسلم اعطاهم من فضل وضوئه هذا للتبرك ويجوز التبرك في اثار النبي صلى الله عليه وسلم المنفصلة عن جسمه عليه الصلاة والسلام من عرق ووضوء وشعر وما انفصل من جسمه عليه الصلاة والسلام لانه مبارك. اما التبرك - [00:01:20](#)

باثار غيره من الصالحين فهذا لا يجوز لانه لا دليل عليه ولانه من وسائل الشرك وكذلك التبرك والتبرك بالمباني كل هذا لا يجوز لانه من وسائل الشرك - [00:01:40](#)